ولا (بالإقرار على المختار) خلاصة كقوله هي امرأتي لأن الإقرار إظهار لما هو ثابت وليس بإنشاء (وقيل إن) كان (بمحضر من الشهود صح) كما يصح بلفظ الجعل (وجعل) الإقرار (إنشاء وهو الأصح) ذخيرة (ولا يعقد بتزوجت نصفك على الأصح) احتياطا .

خانية .

بل لا بد أن يضيفه إلى كلها أو ما يعبر به عن الكل ومنه الظهر والبطن على الأشبه .

ذخيرة .

ورجحوا في الطلاق خلافه